

قانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٢

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لصندوق استثمار الودائع والتأمينات
عن الفترة المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لصندوق استثمار الودائع والتأمينات عن الفترة
المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ١٩٢,٠٨٦ جنيها (مائة وإثنان وتسعون ألفا وستة
وثمانون جنيها) وذلك لمواجهة الزيادات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الحارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الحارية عن الفترة المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٠
بمبلغ ١٩٢,٠٨٦ جنيها (مائة وإثنان وتسعون ألفا وستة وثمانون جنيها) بالبواب الأول أجور .

ثانيا - الإيرادات الحارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الحارية عن الفترة المالية يناير / يونيو سنة ١٩٨٠
بمبلغ ١٩٢,٠٨٦ جنيها (مائة وإثنان وتسعون ألفا وستة وثمانون جنيها) .
بالبواب الثاني - الإيرادات الحارية والتحويلات الحارية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٢ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك